

والذي هو المنع من جعل الهمد في الارشاد الى طريق الحق بالبيان ونصب الادلة والار
 مشادة الآخرة الى طريق الحق والاضلال الى الاهلاك والتعذيب او التسمية و
 التسميت بالاضلال ولا العبدان ضالا وامان الهمد قد يقد لا فربما ينجى الهمد
 او وجد ان طريقه يصل الى المطر وبقا بله الضلاله او فقل ان الطريق المصل و قد ينجى
 منعد بالنجى الدلالة الى الطريق المصل وبقا بله الضلاله على خلافه وقد يستعمل الهمد
 في معنى الدعوة للحق كقوله في واما عند فمد ينام الآية ويبلغ الانابة كقوله في في الهما
 جين والافصاح بهديهم ويصل بهم اليهم وفيه معناه الارشاد في الآخرة الى طريق الحق و
 الاضلال يستعمل في معنى الاضاعة والهلاك كقوله في فلو بضالهم ومثله اذا
 ضللت في الارض اى اهلكنا وقد يستعمل في مجاز الايهام بكقوله في ان هذا القدر
 يمدى الى غيرهم وكقوله في مكانه رب **قوله** اضللت كثيرا فليس فيه كثير فناء **قوله** وفي
 التفسير لما في الظان المعنى فضلت شاة اضلالا وهدى في شاة هداية ولو كان
 الراد بالهداية بيان طريق الحق بلغة المعنى يبين طريق الحق ان يشا حيا يضل وكذا لو كان
 الاضلال عبادا عن وجد ان العبد ضالا او تسمية اياه بقل المعنى في ضالا
 يشاء ان يجوده ضالا ليس ضالا من شاة ان تسمية ضالا ولا شك ان الهداية في
 ايضا بلغة عام والاضلال يصح تعلقه بالشيء قد يبر **قوله** وايضا في فوات مقابلة
 الاضلال بالهداية في ان الموعود بالآيات والعلم والهدى لا وجود للمعنى بلغة
قوله وكذا في في واما قوله في المعنى دعتنا الى طريق الحق وادعانا الى الحق وادعانا الى

لهم مقاصد في ذلك من طرف الفعالية فاحتمل الهمد في الهدى الى طريق الاضلال اذ لا
 شبهة في اشتغالهم بها على الهدى فهم واما الآيات المختلفة فيها فلا حاجة فيها
 الا ذلك الحقيقة وادعنا الى الجواز في الجوابها المعاني الحقيقة وهي خلف الاضلال
قوله ان سقن في الهداية فيفصم همد في بعضهم ليس كذلك وبيان طريق عام
 بجميع الامتلا اختلاف فيها بل الاختلاف في وجود الامتناع بها فلا ينجى نفسه بها
 به **قوله** وايضا يقال في مقام المنة آه يعني ان كنهه يمد بالهداية في المعاد في دون كنه
 جنبا لطريق لان كنهه جنبا لطريق الحق لا يستلزم حصول الانتفاع به ولا يمد
 الا بالحصول **قوله** وما يقال آه حاصله ان المنة يقد يحصل الفضيلة وبيان الطريق
 يحصل الاضلال انما يحصل الانتفاع به ونفس الاضلال ايضا فضيلة ينجى
 ان يمد عليها وحاصل الدفع ان يستعد الانتفاع به دون منة فضلا عن ان يقد
 ممد وحاصل الحق انهم لم يمد في منة الهداية عدم حصول الانتفاع به اعني
 حصول الاضلال في قطع النفع عدم الانتفاع ووجوده والاضلال نفسه
 فضيلة وغدو حمة والمدة واجبة الى عدم حصول الانتفاع وهو غير معتبر
قوله في اذ نفسه احقا فلفضا لا وفوق النفع وبالحج اهل منة وللعلم منة
 يعني ترك القول في الحق العلم في وجه المنة الا ان ذلك الحق والحق لا نفع العلم ناهل **قوله**
 يناء الصغير بالحق آه انما يروى في التمسك بالآية دون المنة كقوله في **قوله** في
 ومعنى طلب الهداية وهم مدون طلب زيادة الهداية في الاضلال كقوله في والدين

1957

Copyrighted King S University